(1025) الجهاد: عن محمّد بن جابر، عن حمّاد، قال: سألت إبراهيم عن الرجل يَطلب أو يُطلب، فتدركه الصلاة؟ قال: «يصلّي حيث كان وجهه، يومئ إيماءً، ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، ولا يدع الوضوء ولا القراءة».[1192] عن طريق الإماميّة: (1026) الكافي: عن عبد الرحمان بن أبي عبد ا، عن أبي عبد ا (عليه السلام)، قال: «صلّى رسول ا (صلى ا عليه وآله) بأصحابه في غزوة ذات الرقاع صلاة الخوف، ففرّق أصحابه فرقتين: أقام فرقة بإزاء العدوّ، وفرقة خلفه فكبّر وكبّروا، فقرأ وأنصتوا، وركع فركعوا، وسجد فسجدوا، ثمّ استتمّ رسول ا (صلى ا عليه وآله) قائماً، وصلّوا لانفسهم ركعة، ثمّ سلّم بعضهم على بعض، ثمّ خرجوا إلى أصحابهم فقاموا بإزاء العدوّ، وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فصلّى بهم ركعة، ثمّ تشهّد وسلّم عليهم، فقاموا فصلّوا لأنفسهم ركعة، ثمّ سلّم بعضهم على بعض».[1193] (1027) من لا يحضره الفقيه: قال (الصادق (عليه السلام)): «من صلّى المغرب في خوف بالقوم صلّى بالطائفة الأُولى ركعة، وبالطائفة الثانية ركعتين».[1194] (1028) من لا يحضره الفقيه: روى عبد الرحمان بن أبي عبد ا، عن الصادق (عليه السلام) في صلاة الزحف، قال: «تكبّر وتهلّل، يقول ا (عزّ وجلّ): (فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً).[1195] (1029) من لا يحضره الفقيه: قال الصادق (عليه السلام): «فات الناس مع علي (عليه السلام) يوم